الظاهرة الإرهابية في الجزائر
و تأثيراتها على وضع الدولة

أ.:باري عبد اللطيف
جامعة محمد خيضر – بسكرة –

تمهيد:

يعد اختلال الأمن و تهديده في الدولة من أهم عوامل عرقلة و تعطيل مسار التنمية واهتزاز مكانة و هيبة الدولة. لان مسار التنمية و تقدمها يكون بتوفر الأمن، كما حال الجزائر منذ أواخر بداية التسعينيات، إذ أن ظاهرة الإرهاب شكلت أزمة خطيرة تعدت أعراضها إلى كامل مجالات الحياة.

الظاهرة الإرهابية في الجزائر شكلت أهم مظهر لاهتزاز هيبة الدولة، حتى أن أهم عوامل بروز الأزمة إلى الأفق في بداية التسعينيات الشلل المركب مما

انعكس على ارض الميدان في شكل حركة معارضة بلغت المسلحة كلفت الدولة و المجتمع الكثير.

في هذا الموضوع نحاول طرح الإشكال التالي:

كيف ساهم الإرهاب في تراجع هيبة الدولة محليا و دوليا؟

محاور الخطة التي تعالج هذه الإشكالية هي كالتالي :

1- مدخل مفاهيمي لظاهرة الإرهاب

2- أرضية الظاهرة الإرهابية في الجزائر

3- تعامل النظام العسكري أو الأمني مع الإرهاب

4- التعامل السياسي مع الإرهاب

5- آثار الإرهاب على المستوى الدولي و الإقليمي

1- مدخل مفاهيمي لظاهرة الإرهاب

يدل لفظ الإرهاب لغة على الخوف و الترهيب، وقد جاء تداولها في القرآن الكريم في عدة مواضع مثل:

قال الله تعالى :" و أعدوا لهم ما استطعتم من قوة و من رباط الخيل ترهبون به عدو الله و عدوكم و ءاخرين من دونهم لا تعلمونهم و الله يعلمهم و ماتنفقوا من شيء في سبيل الله يوف إليكم و أنتم لا تظلمون" الأنفال الآية 60.

و قوله تبارك و تعالى :"لأنتم أشد رهبة في صدورهم من الله ذلك بأنهم قوم لا يفقهون"الحشر الآية13

المعنى الغالب هو الرعب و الهول و الفزع.

أما بالمعنى الاصطلاحي:

فقد عرفت الموسوعة السياسية الإرهاب انه:"استخدام العنف أو التهديد بأشكاله المختلفة كالاغتيال و التشويه و التعذيب و التخريب و النسف، بغية تحقيق هدف سياسي معين مثل كسر روح المقاومة و الالتزام عند الأفراد وهدم المعنويات عند الهيئات و المؤسسات ، أو كوسيلة من وسائل الحصول على معلومات أو مال ، و بشكل عام استخدام الإكراه لإخضاع طرف مناوئ لمشيئة الجهة الإرهابية"

أما القاموس السياسي نجد كلمة إرهاب تعني محاولة نشر الذعر والفزع لأغراض سياسية، و الإرهاب وسيلة تستخدمها حكومة استبدادية لإرغام الشعب على الخضوع و الاستسلام لها..."[1]

خصائص ظاهرة الإرهاب:

* خاصية العنف: استخدام العنف أهم خاصية للإرهاب ، هذا العنف يكون موجها للمجتمع و للدولة ضمن رسالة تتمثل في أي مظهر من مظاهرو كالاغتيالات، خطف الطائرات، احتجاز الرهائن....

*خاصية التنظيم:لا يمكن أن يحدث النشاط الإرهابي إلا إذا كان منظما من خلال جملة مستمرة و متصلة لعمليات و مشروعات إرهابية.

*خاصية الهدف السياسي:الإرهاب في هذه الحالة يعني إرغام الدولة على اتخاذ قرار أو تعديله أو منعه.

---

[1] عبد الناصر حريز،**الإرهاب السياسي**.القاهرة:مكتبة مدبولي،1996،ص ص23-24.

*خاصية استبدال القوة العسكرية التقليدية: المقصود هنا استبدال المواجهة العسكرية التقليدية بوسائل أخرى كحرب العصابات أو الاغتيالات السياسية التي تكون في تأثيرها أكثر، و من جهة أخرى يصعب مقاومة الجماعة الإرهابية.

2/ أرضية الظاهرة الإرهابية الجزائرية

معاناة الجزائر من ظاهرة الإرهاب امتد لأكثر من خمسة عشر سنة-15-، حيث أن الخسائر البشرية تصدرت كل الإحصائيات (أكثر من 150 ألف قتيل، مليون متضرر، مليون و 200 ألف مهجر داخلي) ، إضافة إلى الخسائر المالية التي تجاوزت عشرين (20) مليار دولار[1]، ناهيك عن القرى و المدن التي أبيدت و مسحت على وجه الخريطة، كل هذا لم تكن المنظومة العالمية لتعترف به أصلا بل تعين عليه بتوفير ملجأ سياسي و حماية قانونية.

العنف في أعلى مراتبه – الإرهاب – الذي مورس من طرف الجماعات المسلحة الإرهابية ؛ الجماعة أو الحركة الإسلامية المسلحة للجبهة الإسلامية للإنقاذ "الجيش الإسلامي للإنقاذ" و الجماعة الإسلامية المسلحة بقيادة مصطفى بويعلي، يتناول الباحثون أسباب بروزه إلى مجموعة أسباب أهمها :

1- إلغاء و بشكل غير شرعي المسار الانتخابي الذي حازت فيه الجبهة الإسلامية للإنقاذ على أكثر من 40 في المئة.

---

[1] امحند برقوق،"مكافحة الإرهاب في الجزائر من المقاربة الأمنية للحل السياسي"،**مجلة المفكر**(جامعة بسكرة ، الجزائر)،العدد الثاني ، مارس 2007 ، ص 40.

2- الظروف الاجتماعية السيئة للمجتمع و صعود البرجوازية البيروقراطية[1] التي شكلت طبقة حقيقية و صارت تهدد البناء الطبقي الذي رتب له منذ الاستقلال، كما أن المنشآت و التجهيزات التي كلفت خزينة الدولة ثروات ضخمة لم تكرس إلا العجز المادي المستمر و التبعية الاقتصادية و الاعتماد شبه المطلق على مدا خيل النفط.

و قد برز تعاظم الفشل الاقتصادي سنة 1986 عند انهيار أسعار النفط مع تزايد الإنفاق العام و توقيف الاستثمارات المنتجة في قطاع الصناعة ، بجانب ذلك تفاقم المديونية الخارجية التي قاربت 30 مليار دولار أمريكي[2]- ، و ما رافق ذلك من مشروطية قاسية كرفع الدعم الحكومي عن السلع ذات الاستهلاك الواسع ، تجميد الأجور، تسريح العمال...، ما اضر بالمستويات المعيشية للفئات الشعبية الفقيرة و متوسطة الدخل فخلقت قطاعات مالية غير رسمية تمثلت خطورتها في العجز عن التحكم في نشاطاتها.

3- لجوء قوات الأمن إلى العنف جرّاء أحداث أكتوبر 1988 ما جعل العديد من الجهات و الحركات السياسية تلجا إلى العنف المضاد ، و قد كان الأولى استكمال مسيرة الإصلاحات دون استعمال العنف

---

[1] عبد العالي دبلة ، **الدولة الجزائرية الحديثة الاقتصاد و المجتمع و السياسة**.القاهرة : دار الفجر للنشر و التوزيع ، 2004 ، ص 19.

[2] إسماعيل معروف قالية ، **الإعلام حقائق و أبعاد** . الجزائر : ديوان المطبوعات الجامعية،1999،ص 154.

من أهم أعمال العنف التي بادرت بها الجماعات الإرهابية:

1- قيام الجماعة الإسلامية المسلحة بقيادة مصطفى بويعلي بهجوم مسلح على المدرسة العليا للشرطة بالصومعة – الجزائر العاصمة – في 1985.

2- قرار الجبهة الإسلامية للإنقاذ إعلان العصيان المدني في ماي 1991 الذي ابتداء منه دخلت الجزائر في دوامة و صراعات دموية ، حيث تجسدت أهم نقاط الإعلان في[1] :

*- لا بد من الدفاع عن النفس و المقاومة في الأحياء و لكل حي الطريقة التي يراها كفيلة بتحقيق هدف المقاومة

*- تعطيل الأجهزة و الأماكن الفعالة للشرطة خاصة و الدرك و الجيش عامة

*- في حالة اختطاف القيادات في الجبهة الإسلامية للإنقاذ لابد من المعاملة بالمثل

3- تخريب المعامل و المصانع و المؤسسات التعليمية ، إذ خلف الدخول المدرسي لسنة 1994-1995 أكثر من 142 ضحية من القائمين على المؤسسات التعليمية إضافة إلى تصفية العديد من التلاميذ و تفجير السيارات المفخخة في المراكز و الأحياء الجامعية [2]

4- تدمير السكك الحديدية و الجسور و القطارات.

5- تفجير مطار الجزائر الدولي.

---

[1] امحند برقوق، مرجع سابق ، ص ص 42-44.

[2] المرصد الوطني لحقوق الإنسان، **التقرير السنوي 1994-1995**، ص ص45-47.

6- اغتيال عناصر الشرطة و الدرك و الجيش.

لابد أن ظروف و وسائل الجماعات المسلحة الإرهابية بحجم بساطتها إلا أنها أحدثت تأثيرا واضرارا بالغين ؛ ذلك راجع للقدرة التنظيمية ة التدريبية لعناصرها إذ أن غالبيتهم من المجاهدين الذين ذهبوا في حرب الروس وأفغانستان ثم غادروا بضغط الحكومة الأفغانية إلى مواطنهم الأصلية ، ووجهت هذه الطبقة بالبطالة و بحراك سياسي متشابك ضمن تيارات عديدة أفسح لها المجال بمقتضى دستور .1989

3- تعامل النظام العسكري أو الأمني مع الإرهاب

بدأ التعامل العسكري أو الأمني الردعي مع الإرهاب بشكل مكثف بعد إعلان العصيان المدني في ماي 1991 من قبل الجبهة الإسلامية للإنقاذ ، حيث أعلن عن حالة الطوارئ في 1992/02/09 ، الأمر الذي يجيز لقوات الأمن العديد من الصلاحيات ، كما برهن ذلك في توفير تغطية قانونية للعمليات التي تقوم بها مختلف القوات المسلحة في شكل المرسوم التشريعي رقم 92-03 لمكافحة التخريب و الإرهاب الصادر في 1992/09/30. نص هذا المرسوم على توسيع اختصاصات المحاكم العسكرية و إنشاء المجالس القضائية الخاصة واتخاذ تدابير أخرى لأجهزة الأمن كإنشاء أجهزة أخرى مثل الشرطة البلدية في 1993/09/22 و تأسيس أجهزة الدفاع المشروع تحت وصاية القوات النظامية.

إن الوضع الذي دخلت إليه الجزائر سنة 1992 و ضع متأزم حيث أن المؤسسات الدستورية تهددها الأخطار خاصة رئاسة الجمهورية التي و بشكل غير دستوري استبدلت بالمجلس الأعلى للدولة، لكن نفس المؤسسة لحقتها الأخطار خاصة عند اغتيال رئيسها محمد بوضياف.

كخلاصة للترتيبات الأمنية لمكافحة الإرهاب التي اتخذتها الدولة :

1- توسيع صلاحيات الهيئات التنفيذية الأمنية في الاعتقال خاصة الولاة وغض النظر عن ملابسات الاعتقال و الاستجواب و حقوق المعتقلين.

2- تشكيل هياكل مركزية للتنسيق الأمني بين مختلف قوات الأمن.

3- إنشاء بداية من 1993 بكل الولايات قيادة موحدة باسم "القطاع العملياتي" التي تقوم بتنسيق الجهود و إدارة و مراقبة عمليات مكافحة الإرهاب.

4- إنشاء كل من :الشرطة البلدية و جماعات الدفاع المشروع للمساهمة في القضاء على الإرهاب في البلديات و القرى ، و قد ساهمت هذه القوات المحلية في الحد من الإرهاب بشكل فعّال.

4- التعامل السياسي مع الإرهاب

برهن التعامل الأمني و مصادرة الحريات العامة عدم الجدوى مع الأزمة فلجأت السلطة إلى مجموعة حلول سياسية تخص ظاهرة الإرهاب للحد منها دون اللجوء إلى السلاح ، وذلك بمجموعة تدابير بداية بقانون الرحمة الصادر في 1995/02/25 من طرف الرئيس الأمين زروال ، حيث قدم تخفيفا للعقوبات و إيقاف الملاحقات القضائية للذين لم يتورطوا في جرائم قتل أو شرف ، شرط إعلان التوبة النهائية ، كما أن فيه تفصيلات أخرى[1].

---

[1] محمد عصامي ، **في عمق الجحيم معول الإرهاب لهدم الجزائر** ، ترجمة م سطوف.الجزائر: المؤسسة الوطنية للنشر الإشهار و التوزيع،2002، صص316.312.

لكن الحرص الشديد استمر أكثر بصدور قانون الوئام المدني في 1999/07/19 رقم 99-08 الذي توج بصدور نصوص قانونية أخرى أهمها: المراسيم 99-99/142-144 المتعلقة بإجراءات الاستفادة من قانون الوئام المدني ، وكذا مرسوم العفو الرئاسي الصادر في 2000/01/10 المتضمن العفو الرئاسي الخاص بأعضاء الجيش الإسلامي للإنقاذ و عناصر الرابطة الإسلامية للدعوة و الجهاد.

كل هذه النصوص اتبعت بنصوص أخرى لا تقل أهمية لبرهنة إرادة السلطة في معاودة بث الحياة الاجتماعية و المدنية و الاقتصادية و محاولة تحسين صورة و هيبة الدولة لدى المواطن.

5- آثار الإرهاب على المستوى الدولي و الإقليمي

أدخل الإرهاب الجزائر في حذر و إحراج مع الدول الأجنبية خاصة الدول التي كانت توفر ملاذا و مفرّا للعناصر الإرهابية، كما أن العديد من الدول أمرت بخفض رعاياها كفرنسا التي طلبت التنسيق للتعامل مع الإرهاب و تقديم ضمانات للمحافظة على رعاياها و مصالحهم للاستثمار.

أما الدول العربية فقد تباينت ردودها حسب التوجه السياسي للدولة وتعاملها مع الحركات و الجماعات المعارضة للنظام القائم مثل المغرب التي كانت تعتبر مطالب "العدل والإحسان" على علاقة بالوضع في الجزائر[1]. وهناك من الدول مثل إيران التي ترى بضرورة تغيير النظام القائم.

---

[1] محفوظ نحناح ، **الجزائر المفقودة المعادلة المفقودة الإسلام و الوطنية والديمقراطي**ة.الجزائر: دار النبأ، 1999 ، ص ص 95- 97

الحمايــة الجزائية لهيبــة الدولــة في التشريع العقابي الجزائــري

أ. بوراس عبد القادر -أ.عجالي خالد
جامعة ابن خلدون تيارت

مقــدمــة:

لاشك أن جزءا كبيرا من هيبة الدولة يتجسد في سلطتها القضائية التي تعتبر الحارس الفعلي للمجتمع بواسطة أجهزتها القضائية سواء على مستوى الدرجة الأولى للتقاضي أو على مستوى الدرجة الثانية، عن طريق ما تصدره هذه الأخيرة من أحكام وقرارات على مختلف أنواعها مدنية وجزائية والتي تسعى السلطة التنفيذية بما أتيح لها من وسائل إلى تنفيذها، مرتكزة في ذلك على سلك الأمن أو ما يصطلح عليه بالضبطية القضائية أو اعتمادا على نظام المحضرين القضائيين، تحت إشراف النيابة العامة في كلتا الحالتين.